13666 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن داود الرزاز البغدادي بها أنبأ أبو بكر محمد بن عبد ا الشافعي ثنا محمد بن الجهم السمري أنبأ يعلى بن عبيد عن إسماعيل بن أبي خالد عن عامر قال قالت عائشة Bها Y في رجل يفجر بامرأة ثم يتزوجها لا يزالان زانيين قال وسئل عن ذلك بن عباس فقال هذا سفاح وهذا نكاح ويذكر عن البراء بن عازب نحو قول عائشة Bها وقد عورض بقول بن عباس كما عورض بقوله قول عائشة Bها ومع من رخص فيه دلائل الكتاب والسنة وبا التوفيق